

جدول بالوظائف التي تمنح  
ملايس عمل بوزارة الإعلام

الوظيفة	الزى
مهندس الكهرباء بوزارة الإعلام رئيس قسم التكييف بوزارة الإعلام مهندس تكييف وميكانيكا بوزارة الإعلام	ثوبان عمل ( أوفرهول ) وحذاء أمان ونظارة واقية وأربعة قفازات واقية كل سنة

قرار رقم ٢٠٠٥/٢٠

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/١٧ بتحديد اختصاصات مجلس الخدمة المدنية ،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ بإصدار قانون الخدمة المدنية ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : تصرف اعتبارا من الأول من يناير ٢٠٠٦ بدلات الكهرباء والماء والهاتف  
للموظفين المنقولين إلى الدرجات " أ ، ب ، ج " بذات فئة هذه البدلات  
التي يتم صرفها للموظفين المنقولين إلى الدرجة " د " وفقا لجدول  
معادلة الدرجات ( ملحق رقم ٢ ) المرفق بقانون الخدمة المدنية المشار إليه .

المادة الثانية : تصرف اعتبارا من الأول من يناير ٢٠٠٦ بدلات الكهرباء والماء والسكن  
للموظفين المنقولين إلى الدرجة " التاسعة " بذات فئة هذه البدلات  
التي يتم صرفها للموظفين المنقولين إلى الدرجة " العاشرة " وفقا  
للجدول المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٤ ذو القعدة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٠٦)  
الصادرة في ١ / ١ / ٢٠٠٦ م